

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية مشروع تنمية وتوطين الأراضي
مدينة الاستصلاح (مشروع جمهورية مصر العربية ٥٣٥ " امتداد ")
بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الأغذية العالمي التابع للأمم
المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/٧/١٩
ويصل به اعتبارا من ١٩٧٥/٧/١٩ م

تحريرا في ١٨ المحرم سنة ١٣٩٦ (١٩ في ايار سنة ١٩٧٦)

إسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٨ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بإصدار نظام استثمار المال العربي
والأجنبي والمناطق الحرة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يفرض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة اختصاص رئيس الجمهورية
المنصوص عليه في المادة ٥٠ من نظام استثمار المال العربي واجتبي
والمناطق الحرة الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المشار اليه

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ محرم سنة ١٣٩٦ (١٩ في ايار سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٥١ لسنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ في شأن الجوانات ؛
وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٩ لسنة ١٩٧٥ بتفويض رئيس
مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

وذلك بالاتفاق المتبادل بين الحكومة والبرنامج، ويكون مفهومنا أنه
يجوز للبرنامج أن يحدد موقعا مختلفا داخل الدولة فيما يتعلق بأية
ساعة تستخدم في مشروعات التنمية التي يمولها البرنامج
أولى عمليات الإغاثة الطارئة في الدولة. وتكون الحكومة مسئولة
عن اتخاذ الترتيبات اللازمة وتعمل التفقات المترتبة على عمليات
نقل وتخزين مثل هذه السلع

٥ - نظل الالتزامات التي أخذتها الحكومة على عاتقها طبقا للادة
الخامسة بالاتفاقية الأساسية المشار اليها سابقا قائمة بعد وقف أو انتهاء
خطة العمليات هذه بموجب القسم ٤ بعاليه لدى اللزم للسماح بتصفية
العمليات بصورة ترتيبية ، ومحب الممتلكات والأموال والأصول الخاصة
بالبرنامج والموظفين والأشخاص الآخرين الذين يقومون بخدمات نيابة عن
البرنامج لتنفيذ خطة العمليات هذه .

مصدقا لما تقدم فقد قام الموقعان أدناه المفوضون بالتفويض اللزم
بالتوقيع على خطة العمليات هذه .

حرر من خمس صور باللغة الانجليزية .

القاهرة في ١٩ يوليو ١٩٧٥

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن برنامج الأغذية العالمي
الاسم : عثمان عدلى بدران	الاسم : فرانثيسكو أكيو
اللقب : وزير الزراعة	اللقب : المدير التنفيذي
	لبرنامج الأغذية العالمي

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٠٠٥
لسنة ١٩٧٥ الصادر في ١٠ أكتوبر سنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على مشروع
تنمية وتوطين الأراضي حديثة الاستصلاح (مشروع جمهورية مصر
العربية ٥٣٥ " امتداد ") بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج
الأغذية العالمي التابع للأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة والموقع
في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/٧/١٩ م